



جمعية بذل

لخدمة ضيوف الرحمن والمعتمرين

ترخيص رقم: 1000788301

آلية التأكد من استحقاق المستفيدين للخدمة

المقدمة

تهدف هذه الآلية إلى ضمان وصول خدمات جمعية بذل إلى مستحقيها الحقيقيين بشكل عادل وشفاف، وذلك من خلال وضع معايير واضحة وإجراءات موثقة للتحقق من استحقاق المستفيدين.

أولاً: معايير الاستحقاق العامة

- ◆ أن يكون المستفيد مقيماً في نطاق خدمة الجمعية الجغرافي.
- ◆ أن تتوافق حاجة المستفيد مع طبيعة الخدمات التي تقدمها الجمعية.
- ◆ أن يستوفي المستفيد الشروط والمعايير المحددة لكل برنامج أو خدمة.
- ◆ ألا يكون المستفيد مسجلاً في برامج مساعدة مكررة تغطي نفس الاحتياج.

ثانياً: إجراءات التحقق من الاستحقاق

1. استلام طلب الاستفادة من المتقدم مع المستندات المطلوبة.
2. مراجعة المستندات والتحقق من صحتها وكمالها.
3. إجراء مقابلة ميدانية أو زيارة منزلية عند الحاجة للتحقق من الوضع الفعلي.
4. مطابقة بيانات المتقدم مع قواعد البيانات الداخلية للتحقق من عدم التكرار.
5. تقييم الحالة من قبل الأخصائي الاجتماعي المختص.

6. رفع توصية الأخصائي لمسؤول القسم لاتخاذ القرار النهائي.
7. إخطار المتقدم بقرار القبول أو الرفض مع توضيح الأسباب.

ثالثاً: المستندات المطلوبة

- ◆ صورة من الهوية الوطنية أو الإقامة سارية المفعول.
- ◆ صورة من بطاقات هوية أفراد الأسرة.
- ◆ ما يثبت الوضع المادي (كشف راتب، شهادة عدم العمل، وثيقة الضمان الاجتماعي).
- ◆ أي مستندات إضافية تتعلق بطبيعة الخدمة المطلوبة.

رابعاً: المراجعة الدورية للاستحقاق

- ◆ تُرَاجَع ملفات المستفيدين المستمرين دورياً (كل 6 أشهر أو سنوياً حسب طبيعة الخدمة).
- ◆ يُطَلَب من المستفيدين تحديث مستنداتهم عند انتهاء صلاحيتها.
- ◆ تُوقَف الخدمة عن المستفيد في حال ثبوت زوال سبب الاستحقاق.
- ◆ يُحق للمستفيد التظلم من قرار إيقاف الخدمة خلال (30) يوماً من الإخطار.

خامساً: السرية وحماية البيانات

- ◆ تُعَاعَل جميع بيانات المستفيدين بسرية تامة.
- ◆ لا يُفَصَح عن بيانات المستفيدين لأي جهة خارجية إلا بموافقة المستفيد أو بموجب أمر قضائي.
- ◆ يلتزم جميع موظفي الجمعية بالحفاظ على سرية بيانات المستفيدين.